



نقابة صيادلة ولاية أكادير

العنوان: | ٤٨٠٣٠٢٠١٠٦٠٢٠٥ | SYNDICAT DES PHARMACIENS D'OFFICINE DE LA WILAYA D'AGADIR

Agadir, le:

18 JAN. 2016

أكادير، في:

بلاغ

بعد الإطلاع على المستجدات المتداولة حول مصادقة مجلس المستشارين على مشروع قانون 109-12 بمثابة مدونة التعاوض و الذي يخول من خلال البند 138 للتعاوضيات إمكانية إحداث و تدبير وحدات صحية تقدم خدمات في مجال التسخيص و العلاج أو تعمل على توريد الأدوية و المعدات و الآلات و أجهزة الترويض الطبي ضاربا بعرض الحائط مبدأ الفصل بين تدبير أنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض و تدبير مؤسسات تقديم العلاجات و توريد الأدوية و التي أقرها قانون 65-00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية من خلال مقتضيات البند 44 ، فإن مكتب نقابة صيادلة ولاية أكادير يستذكر بشدة عدم استشارة المهنيين و عدم استحضار تضحيات الصيادلة في تنزيل السياسات الصحية للبلاد حين الإعداد لمشروع القانون المذكور وكما ينذر بقوة على حرمان ما يقارب عشرون في المئة من المواطنين من حرية اختيار أطبائهم و صياديهم.

من جهة أخرى، لن يدخل مكتب نقابة صيادلة ولاية أكادير جهدا في التواصل مع برلماني جهة سوس ماسة لأجل إطلاعهم وتحسيسهم بحيثيات مشروع القانون المذكور كما سيعمل على تعينه منخرطي النقابة للوقوف ضده والإستعداد لخوض إضراب عن العمل إذا ما استدعى الأمر ذلك و توافقت عليه جل نقابات صيادلة المغرب.

مكتب نقابة صيادلة ولاية أكادير

